



الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى
اللجنة الشعبية العامة

قرار اللجنة الشعبية العامة

رقم (248) لسنة 1375 و.ر (2007 مسيحي)

بشأن إقرار زيادة مرتبتات مستشاري المحكمة العليا

اللجنة الشعبية العامة ،

- بعد الإطلاع على القانون رقم (1) لسنة 1375 و.ر ، بشأن نظام عمل للمؤتمرات الشعبية واللجان الشعبية .
- وعلى القانون رقم (6) لسنة 1982 مسيحي ، بإعادة تنظيم المحكمة العليا وتعديلها .
- وعلى القانون رقم (6) لسنة 1374 و.ر ، بشأن نظام القضاء .
- وعلى القانون رقم (15) لسنة 1981 مسيحي ، بشأن نظام المرتبات للعاملين الوظيفيين بالجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية .
- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (13) لسنة 1983 ميلادية ، بتحديد مرتبات مستشاري المحكمة العليا .
- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (252) لسنة 1374 و.ر ، بشأن الملاكات الوظيفية ومعدلات الأداء الوظيفي بالوحدات الإدارية العامة .
- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (156) لسنة 1375 و.ر ، بشأن إقرار زيادة مرتبات أعضاء الهيئات القضائية .
- وبناءً على ما عرضه أمين اللجنة الشعبية العامة لقوى العاملة والتدريب والتشغيل بكتابه رقم (67) الموزع في 11/2/1375 و.ر ، وما انتهت إليه الجلسة
- بقرار أمانة اللجنة الشعبية العامة رقم (372) لسنة 1374 و.ر .



الدستور
الجمهوري
الليبي
الاشتراكي
العظيم



الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى
اللجنة الشعبية العامة

- وعلى ما قررته أمانة اللجنة الشعبية العامة في اجتماعها العادي السادس والعشرين والحادي الثلثين لعام 1374 وبر ، وما قررته اللجنة الشعبية العامة في اجتماعها العاديين الثالث والرابع لسنة 1375 وبر .


قرار

ـ (1) مادة

تزاد مرتبات مستشاري المحكمة العليا بحيث تصبح مبلغ شهرياً إجمالياً قدره (1800) ألف وثمانمائة دينار ، شاملأ لجميع العلاوات المستحقة .

ـ (2) مادة

يعمل بهذا القرار اعتباراً من أول الشهر التالي لتاريخ صدوره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .



صدر في 22 ربى الأول
الموافق ١٩٤١ / ١٣٧٥ م (٢٠٠٧ م)
موجز التنفيذ (بم ١٠١) (ج ٢) (٦٠٠)